

الاحتكار والاستغلال والغش أدواء قاتلة حرمتها الإسلام
١٥ صفر ١٤٣٧ هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٥ م

أولاً: العناصر:

- ١- الحث على الكسب الحلال .
- ٢- حرمة الاحتكار والتلاعب بأقوات الناس .
- ٣- حرمة الاستغلال .
- ٤- حرمة الغش .
- أ- الغش في النوع والجودة .
- ب- الغش في المقدار وتطيف الكيل والميزان .
- ٥- خطورة هذه الأدواء على الفرد والمجتمع .
- ٦- ضرورة التكاتف للقضاء على هذه الأدواء .
- ٧- ضرورة التكافل والتراحم وبخاصة في أوقات الأزمات والشدائد .

ثانياً: الأدلة:

من القرآن الكريم:

١. قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ } [البقرة: ١٧٢].
٢. وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيه نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا } [النساء: ٢٩، ٣٠].
٣. وقال تعالى: { وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ } [الأعراف: ٨٥].
٤. وقال تعالى: { وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [الإسراء: ٣٥].
٥. وقال تعالى: { وَيُلِّمُ لِلْمُطَفِّينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ } [المطففين: ٣، ١].
٦. وقال تعالى: { وَمَنْ يَعْلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } [آل عمران: ١٦١].

من السنة النبوية:

١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرَضُهُ» (صحيح مسلم).
٢. وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: «كُلُّ جَسَدٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ» (البيهقي في شعب الإيمان).
٣. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ)، وَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ)، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ» (صحيح مسلم).
٤. وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: «مَنْ احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ، ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجُدَامِ وَالْإِفْلَاسِ» [رواه ابن ماجه].
٥. وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «مَنْ احْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَقَدْ بَرِيءٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَبَرِيءٌ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَهْلٍ عَرَصَةٍ أَصْبَحَ فِيهِمْ امْرُؤٌ جَائِعٌ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ تَعَالَى» [رواه أحمد].
٦. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «مَنْ احْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُعْلِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» (مسند أحمد، والهندي في كنز العمال واللفظ له).
٧. وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: (مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُعْلِيَهُ عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُتْعَدَهُ بِعُظْمٍ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (رواه أحمد). وعند البيهقي في السنن الكبرى (كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُتْعَدَهُ فِي مُعْظَمِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). وَالْعُظْمُ (بِضَمِّ الْعَيْنِ وَسُكُونِ الظَّاءِ، أَيُّ: بِمَكَانِ عَظِيمٍ مِنَ النَّارِ).

٨. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ مِنْ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَتَلَّتْ أَصَابِعُهُ بَلَاءً، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ، مَا هَذَا؟»، قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ»، ثُمَّ قَالَ: (مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا) (سنن الترمذي).

٩. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: «... مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا» [رواه مسلم].

١٠. وَعَنْ أَبِي مُوسَى (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم): «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ» [رواه البخاري].

١١. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ» [رواه البخاري].

١٢. وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنهما): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى» [رواه البخاري].

ثالثا: الموضوع:

من عظمة الدين الإسلامي أنه دين شامل لكل مناحي الحياة، فما من أمر من أمور الدنيا يحتاجه الناس إلا أوجد له العلاج الأمثل الناجح في كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم)، فدين الإسلام هو الدين الوحيد الذي يحقق السعادة للفرد والمجتمع بتعاليمه السمحة التي تتناسب مع الفطرة البشرية.

١٣. ولما كانت النفس الإنسانية مجبولة على حب المال الذي به قوام حياتها وانتظام أمرها ومعاشها جاءت الشريعة الإسلامية السمحة بالحث على السعي في تحصيل المال واكتسابه من طرق مشروعة ومباحة، فأباحت كل صور الكسب الحلال التي ليس فيها اعتداء ولا ظلم ولا ضرر على الغير، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ} [البقرة: ١٧٢]. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ

وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ) ، وَقَالَ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ) ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ » (صحيح مسلم).

ومن ثم حثت الشريعة الإسلامية على السهولة واليسر ، والسماحة وحسن المعاملة في البيع والشراء ، وطلب الربح اليسير دون عنت أو مشقة على الناس ، وحضت المسلم على ضرورة الشفقة والتلطف بإخوانه المسلمين ، حتى تتحقق لهم البركة في الرزق ، والسعة في الأموال ، بل جعلت هذا باباً عظيماً من أبواب الرحمة والإحسان ، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ : « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى » [رواه البخاري] ، وفي رواية للحكيم الترمذي (رحمه الله) من حديث جابر - أيضاً - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : (غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ ، كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى ، سَهْلًا إِذَا اقْتَضَى) . فقضية البيع والشراء في الإسلام قائمة على أساس العدل ، والصدق ، والوضوح التام ، بعيداً عن الظلم والغرر واستغلال حاجات الناس ، وهذا هو الطريق لحصول البركة في البيع والشراء ، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَنْفَرَقَا ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكْتَمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا » [رواه البخاري].

ونظراً لما يترتب على الكسب الخبيث من آفاتٍ وشروخٍ جاءت شريعة الإسلام ضابطةً لتصرفات البيع والشراء والتعاملات المالية بما يحقق التوازن بين سعي التجار في تحصيل الأرباح ، وسعي العامة في تلبية احتياجاتهم ، فحرمت كل ما يؤدي إلى التلاعب بأقوات الناس وحاجاتهم الأساسية ، لما يترتب عليه من إفساد العلاقة بين المسلمين ، ومن ذلك : احتكار السلع الأساسية التي يحتاجها الناس ، والاستغلال ، والغش بجميع صوره ، والتلاعب بأقواتهم وحاجاتهم الأساسية ، وغير ذلك من الأمور التي تشكل خطراً داهماً على الاقتصاد الوطني ، وتؤثر على الحياة الاجتماعية والمجتمعية .

والاحتكار : يعني حبس السلعة والامتناع عن بيعها ، أو محاولة الاستحواذ عليها في السوق بقصد رفع أسعارها وزيادة تحقيق الأرباح على حساب الناس والمجتمع ، وربما حتى على حساب الأمن القومي للبلاد ، وهو دليل على دناءة نفس صاحبه وسوء خلقه ، لذا نهى النبي الكريم (صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن كل ألوان الاحتكار وكنز السلع لرفع ثمنها على الناس، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «من احتكر يريد أن يُغالي بها على المسلمين فهو خاطئ، وقد برئت منه ذمة الله» [رواه أحمد]، وفي ذلك ما يؤكد حرمة استغلال حوائج الناس، أو التلاعب بأقواتهم وحاجاتهم الأساسية التي يحتاجون إليها، سواء في طعامهم أم في غيره، لأن ذلك يُعدّ كسبًا خبيثًا محرّمًا، وهذا ما حذرنا منه ديننا الحنيف، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ يَبْاطِلٍ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} [النساء: ٢٩، ٣٠]، وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «كلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرَضُهُ» (متفق عليه).

إن المحتكر لا خلق ولا وطنية له، غلبته أنانيته ونقيصته فجعلهما فوق كل اعتبار، فهو يتاجر بأقوات الناس ومقومات حياتهم، ويبني ثراءه على حساب عنتهم ومشقتهم، وهذا بطبعه فيه إضرار بهم، والدين الإسلامي يأمرنا بالتراحم وعدم استغلال حاجات الناس، فعن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، قال: سمعتُ رسولَ الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: «من احتكر على المسلمين طعامهم، ضربَهُ اللهُ بالجذامِ والأفلاسِ» [رواه ابن ماجه]، وعن ابن عمر (رضي الله عنهما) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: «من احتكر طعامًا أربعين ليلةً، فقد برئ من الله تعالى، وبرئ الله تعالى منه، وأيما أهل عرصة أصبح فيهم أمرؤ جائع، فقد برئت منهم ذمة الله تعالى» [رواه أحمد]، وذلك لأنه يستجلب سخط الله (عز وجل) وسخط الناس ودعاءهم عليه، ونقمتهم وبغضهم له.

ومما لا شك فيه أن الاحتكار وغلاء الأسعار له أضرار سيئة على الفرد والمجتمع، فهو يحمل في طياته بذور الهلاك والدمار؛ لما يسببه من ظلم وغلاء في الأسعار، وإهدار لتجارة المسلمين وصناعتهم، وتضييق لأبواب العمل والرزق، وانتشار الحقد والكراهية والعداوة والبغضاء بين أفراد الأمة، مما يكون سببا في تفكك المجتمع وانهيار العلاقات بين أفرادها، إضافة إلى ذلك ما يترتب عليه من الأمراض الاقتصادية والاجتماعية، مثل البطالة والتضخم والكساد والرشوة والمحسوبية والنفاق والسرقة والغش، لذلك قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ) (رواه مسلم، والخاطئ هو الآثم).

وليعلم المحتكر والمستغل أن الربح الزائد الذي يجنيه ويتحصل عليه من احتكاره واستغلاله حرام شرعا، قال تعالى: {وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [آل عمران: ١٦١] بالإضافة إلى أنه جلب لنفسه اللعنة والطرده من رحمة الله (عز وجل)، وبرئت منه ذمة الله ورسوله، وتوعده الله

بالعقاب الأليم ، فعنْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): « الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ » [رواه البيهقي في السنن الكبرى]. وكذلك من الصور المحرمة التي نهى عنها الإسلام: الغش بجميع صوره في التعامل بين المسلمين ، فهو داء عضال وآفة خطيرة، لا يقتصر خطرها على الفرد فحسب ، بل يمتد أثرها إلى المجتمع كله ، لأن الغش مظهر من مظاهر الكذب ، والكذب أمانة من أمارات النفاق ، إضافة إلى أن الغشاش قال في حقه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حقه: « مَنْ غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا » [رواه مسلم].

والغش يكون في النوع والجودة ، وذلك بدس الرديء في ثنايا الجيد ، وبيعه جميعاً بقيمة الجيد دون بيان الواقع والحقيقة ، فيخفي البائع العيب الموجود في سلعته الرديئة ويظهرها كأنها سليمة ليس بها عيب من العيوب ، وهذا ما بينه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حين مرَّ على صُبْرَةَ طَعَامٍ ، فَادْخَلَ يَدَهُ فِيهَا ، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بِلَلًا ، فَقَالَ : " مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ ؟ " قَالَ : أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ ؟ ثُمَّ قَالَ : " مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي " (رواه مسلم).

وكما يكون الغش في النوع والجودة يكون أيضاً في المقدار وتطيف الكيل والميزان ، مع أن الله (عز وجل) أمر بإقامة الوزن بالقسط في كتابه الكريم ، قال تعالى : { وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [الإسراء: ٣٥] ، وقد حذر نبي الله شعيب (عليه السلام) قومه من بخس الناس أشياءهم والتطيف في المكيال والميزان ، كما حكي الله - عز وجل - ذلك عنه في القرآن ، فقال : { وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ } [هود: ٨٥]. هذا النوع من الغش يهوي بصاحبه في النار ، وتوعد القرآن الكريم من يتلاعب بالوزن والكيل بالويل والخسران ، قال سبحانه : { وَيَلُ لِّلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ } [المطففين: ١-٣]. وعنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رِفَاعَةَ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأِذَا النَّاسُ يُتَبَايَعُونَ بُكْرَةً ، فَنَادَاهُمْ : يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ فَلَمَّا رَفَعُوا أَبْصَارَهُمْ وَمَدُّوا أَعْنَاقَهُمْ ، قَالَ : « إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا ، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَ وَصَدَقَ » [رواه ابن ماجة].

أَيَا بَائِعًا بِالْغَشِّ أَنْتَ مَعْرُضٌ *** لِدَعْوَةِ مَظْلُومٍ إِلَى سَامِعِ الشُّكْوَى

فَكُلٌّ مِنْ حَلَالٍ وَارْتَدِعْ عَنْ مُحَرَّمٍ *** فَلَسْتَ عَلَى نَارِ الْجَحِيمِ غَدًا تَقْوَى

فالتاجر الذي يحتكر السلعة ليزيد في سعرها من غير مبرر ، أو يغش الناس ويكتم ما في السلعة من عيوب ، أو يبخس في الكيل والوزن ، أو يتلاعب بأقوات الناس وحاجاتهم الضرورية يعد آكلاً للحرام ، لأن الواجب على البائع أن يصدق في بيعه ، وأن لا يخدع ولا يغش ولا يخون ، بل يكون إخباره صحيحاً صدقاً ، فمن صدق في بيعه وشرائه نال الأجر العظيم والثواب الجزيل ، ويكفيه شرفاً وفخراً أن ينال الجنة بفضل الله - تعالى - ورحمته؛ فقد روى الترمذي من حديث أبي سعيد ، قال (صلى الله عليه وسلم) : (التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ ، وَالصُّدِّيقِينَ ، وَالشُّهَدَاءِ).

إن الإسلام بشريعته الخالدة جاء داعياً إلى كل خير ، ومحارباً لكل ما هو فاسد وضار بالفرد والمجتمع ، فحرم كل صور البيع والشراء وسائر المعاملات التي تؤدي إلى التلاعب بأقوات الناس واستغلال حاجاتهم الضرورية ، نظراً لخطورتها على الفرد والمجتمع ، لأنها تؤدي إلى انتشار العداوة والبغضاء ، وتقطيع أواصر المحبة والمودة والرحمة بين جميع أفراد الأمة ، وتحدث حالة من الفوضى قد تؤدي في بعض الأحيان - والعياذ بالله - إلى إراقة الدماء والاعتداء على الأموال .

ومن ثم فينبغي أن تتكاتف كل الجهود المخلصة للعمل على وضع الآليات التي تكسر الاحتكار في كل مقومات الاقتصاد ، والقضاء على هذه الأدوية الخبيثة التي تهدد استقرار المجتمع ، والعمل الجاد على رفع المعاناة عن الناس وبخاصة الطبقات الأكثر فقراً والأشد احتياجاً .

ولابد من التكافل والتراحم والتعاون لمواجهة هذه الأخطار ، وبخاصة في وقت الشدائد والأزمات ، حتى يتحقق مبدأ الأخوة بين المؤمنين الذي نادى به القرآن الكريم ، قال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ} [الحجرات: ١٠] وقال تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [التوبة: ٧١] وعن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته» [رواه البخاري].

ولقد تجلّى هذا الأمر عملياً في حياة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في مواقف متعددة ، منها: ما حدث مع الأشعريين الذين ضربوا أروع الأمثلة في أن معادن الرجال لا تظهر إلا عند الشدائد ، فعن أبي موسى (رضي الله عنه) قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم): «إن الأشعريين إذا أرملوا في العزو ، أو قلّ طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية ، فهم مني وأنا منهم» [رواه البخاري] ، فهذا مثال عملي واقعي ، تنتفي

فيه كل مظاهر الفردية والأنانية ، ويستحضر الجميع روح الجماعة والأخوة الممزوجة بفضيلة المحبة والإيثار (جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ) إحساساً بكونهم جسداً واحداً لا يحيا إلا على التعاطف والتراحم والتكافل والتعاون والتوَادد (ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ) فكان التعقيب المحمدي على هذا الفعل الجميل بأن منحهم أعلى الأوسمة في الدولة الإسلامية على مرِّ عصورها: (فَهَمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ).